



# الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

ديوان المظالم

The Independent Commission for Human Rights



## التقرير الشهري حول

الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات

في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية

آذار 2012

يبين هذا التقرير أبرز الانتهاكات التي رصدتها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" خلال شهر آذار للعام 2012، والتي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد خلصت الهيئة من مجمل ما رصدته من انتهاكات إلى النتائج التالية:

- وقوع عدد من حالات الوفاة لأسباب متفرقة منها وفيات في ظروف غامضة وأخرى نتيجة الإهمال وغيرها في شجارات عائلية.
- استمرار إدعاءات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين في الضفة الغربية وقطاع غزة وفقاً للشكاوى المقدمة للهيئة.
- استمرار عدم إتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال في قطاع غزة والضفة الغربية.
- استمرار إشكالية عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو المماطلة أو الالتفاف عليها في الضفة الغربية.
- توثيق حالات للاعتداء على الحريات الصحفية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.
- استمرار حالات عدم منح جوازات السفر لمواطنين من قطاع غزة من قبل وزارة الداخلية في الضفة الغربية.

## تفاصيل الانتهاكات:

### أولاً: انتهاكات الحق بالحياة والسلامة الشخصية.

رصدت الهيئة 5 حالات وفاة خلال شهر آذار من العام 2012 في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، تركزت جميعها في قطاع غزة. توزعت حالات الوفاة على النحو التالي: حالتان نتيجة سوء استخدام السلاح، وحالة واحدة نتيجة الإهمال، حالة واحدة تحت ما يسمى "شرف العائلة"، وحالة وفاة واحدة في حوادث الأنفاق. وفيما يلي توضيح لحالات الوفاة خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

### 1. الوفاة نتيجة سوء استخدام السلاح:

- بتاريخ 2012/3/13 توفي الطفل بركة محمد المغربي عامان من حي الزيتون بمدينة غزة، جراء إصابته بعيار ناري في الرأس أثناء تواجد في منزل ذويه، ووفقاً للمعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن الطفل المذكور أصيب

أثناء تواجده في منزل العائلة متزامناً مع مرور مسيرة تشييع أحد الشهداء الذين سقطوا خلال العدوان الأخير على قطاع غزة، تم خلالها إطلاق نار كثيف في الهواء، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2012/3/15 توفي المواطن **عبدة عطا العرعر 17** عاماً من حي الشجاعية بمدينة غزة، جراء إصابته بعيار ناري في الرأس أثناء مشاركته في حفل تأبين لأحد الشهداء. ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى الهيئة، فإن المواطن المذكور أصيب بعيار ناري أثناء تواجده في حفل تأبين أحد الشهداء الذين سقطوا خلال العدوان الأخير على قطاع غزة، حيث تم خلال الحفل إطلاق نار كثيف في الهواء، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

## 2. الوفاة بسبب الإهمال وعدم توفير شروط السلامة العامة:

بتاريخ 2012/3/12 توفي المواطن **نايف شعبان قرموط 14** عاماً من جباليا البلد، جراء إصابته بشظايا جسم متفجر. ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن الطفل المذكور أصيب جراء عبثه بجسم مشبوه وهو في طريقه إلى المدرسة ما أدى إلى مقتله وإصابة خمسة أطفال آخرين، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً لمعرفة ملابسات الحادث.

## 3. القتل على خلفية ما يسمى "شرف العائلة":

- بتاريخ 2012/3/23 توفيت المواطنة (خ. ج. خ) 22 عاماً من مخيم خانينوس، جراء إصابتها بعيار ناري في الرأس أثناء وجودها في مشفى ناصر بمدينة خانينوس. ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن المواطنة المذكورة وصلت بتاريخ 2010/2/21 إلى المستشفى في حالة حرجة جراء تناولها مادة سامة، حيث تم إدخالها قسم العناية المكثفة، وفي فجر يوم 2012/3/23 حضر إلى المشفى عم المواطنة المذكورة، بعد أن علم من الطبيب المناوب بأن حالتها أصبحت مستقرة، حيث قام بإطلاق النار من مسدسه على رأسها مباشرة، ما أدى إلى وفاتها على الفور. وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث وتم توقيف المشتبه به وأحد أشقاء المذكورة على ذمة التحقيق في الحادث، ووفقاً للشرطة فإنها رجحت بأن الحادث جاء على خلفية قضايا ما يسمى بشرف العائلة. ن. يشار إلى أن الحادث أشار موجة من الإدانة من قبل المنظمات المنظمات الحقوقية، وتطالب الهيئة بالتحقيق الجدي في ظروف مقتل المواطنة وتقديم المتورطين فيها للعدالة ومحاكمهم على هذه الجريمة.

## 4. حالات الوفاة في الأنفاق:

- بتاريخ 2012/3/3 توفي المواطن **ثائر عبد الحميد ماضي 22** عاماً من مخيم الشابورة برفح، نتيجة سقوطه من علٍ في أحد الأنفاق التي يعمل بها، الواقعة على الحدود الفلسطينية - المصرية.

## 5. الإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح - انفجارات داخلية:

- بتاريخ 2012/3/14 أصيب الفتى عبد الرؤوف أبو عمرة 16 عاماً من حي السلطان بمدينة رفح، بعبارة ناري في الساقين. ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن المذكور قد أصيب وهو في طريقه إلى المدرسة حيث تصادف مروره بجوار منزل مواطن كانت الشرطة تحاول تنفيذ أمر توقيف بحق، حيث قام الأخير بإطلاق النار من بندقية بتجاه أفراد الشرطة و أصيب الفتى المذكور، وقد قامت الشرطة بتوقيف المشتبه به على ذمة التحقيق في الحادث.

- بتاريخ 2012/3/15 أصيب المواطن صدام مازن ظاهر 18 عاماً من حي الشجاعة بمدينة غزة، بعبارة ناري في الرقبة، ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن المذكور أصيب أثناء تواجده في حفل تأبين احد الشهداء الذين سقطوا في العدوان الأخير على قطاع غزة، تم خلاله إطلاق نار كثيف في الهواء، وتم نقله في حالة خطيرة، إلى مشفى الشفاء بالمدينة وأدخل قسم العناية المكثفة، وقد فتحت الشرطة تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2012/3/12 أصيب خمسة أطفال وهم: (سعيد رائد العطار 14 عاماً، وصالح نايف قرموط 14 عاماً، وتامر نبيل عزام 16 عاماً، وهاني عدنان القانون 16 عاماً، ومؤيد عدنان القانون 18 عاماً) وجميعهم من جباليا البلد، بإصابات مختلفة جراء انفجار جسم مشبوه، ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن الأطفال قد أصيبوا جراء عبث أحد زملائهم بجسم مشبوه وهم في طريقهم إلى المدرسة، وقد تم نقلهم جميعاً إلى مشفى كمال عدوان في بيت لاهيا لتلقي العلاج، وقد فتحت الشرطة تحقيقاً لمعرفة ملابسات الحادث.

6. **التعذيب أثناء التوقيف - المعاملة القاسية والمهينة:** تنتظر الهيئة بخطورة بالغة إلى استمرار قيام الأجهزة الأمنية، بانتهاك حق الموقوفين والمحتجزين بسلامتهم البدنية، وتعتبر الهيئة كل أشكال سوء المعاملة والتعذيب التي تمارسها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة والضفة الغربية، أعمالاً محظورة يجب ترحمها ومعاينة مرتكبيها باعتبارها أعمالاً مجرمة، فقد استمرت الهيئة خلال شهر آذار 2012 والأشهر التي سبقتة في تلقي شكاوى يدعي مقدموها تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة من قبل الأجهزة الأمنية، سواءً في الضفة الغربية أو في قطاع غزة.

ففي الضفة الغربية تلقت الهيئة 6 شكاوى من مواطنين يدعون تعرضهم للتعذيب من اصل 105 شكاوى تلقتها خلال الفترة التي يغطيها التقرير ضد الأجهزة الأمنية، أي ما نسبته 5% من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية. وقد توزعت تلك الشكاوى على النحو التالي: 3 شكاوى ضد إدارة المباحث العامة في الشرطة. **شكويان** ضد جهاز الأمن الوقائي. **شكوى واحدة** ضد جهاز الاستخبارات. تركزت إدعاءات التعذيب حول الشبح والضرب واللكم والضرب إلى جانب سوء المعاملة.

في قطاع غزة تلقت الهيئة خلال ذات الفترة **شكويان** ادعى المواطنون فيها تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة من اصل 33 شكوى ضد الأجهزة الأمنية، أي ما نسبته 6% من عدد الشكاوى الواردة على الأجهزة الامنية، وجميعها ضد جهاز الشرطة.

وتذكر الهيئة أنه، مع بداية العام الحالي 2012 يكون العام الرابع على التوالي، الذي يمنع فيه جهاز الأمن الداخلي مندوبي الهيئة من تنفيذ أي زيارة لمركز الاحتجاز التابع لجهاز الأمن الداخلي، للإطلاع على أوضاع المركز والمحتجزين فيه، كما أن الهيئة لا تتلقى أي ردود على مراسلاتها بشأن الاستفسار عن موضوع شكاوى ذوي المحتجزين التي تقدموا بها للهيئة، للتحقق من صحة الإدعاءات الواردة فيها. وكذلك يكون بداية العام 2012 هو العام الثاني على التوالي الذي تمنع فيه لإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل زيارة الهيئة إلى سجن غزة المركزي وهو المركز الوحيد المنظم وفق قانون مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون" رقم 6 للعام 1998.

**ثانياً : انتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة:** ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي والاعتقال على خلفية سياسية. استمرت تلك الاعتقالات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة بوتيرة متفاوتة، وقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى من مواطنين تم اعتقالهم وحجز حريتهم بشكل تعسفي، أو لأسباب سياسية. فقد تلقت الهيئة في الضفة الغربية خلال شهر آذار 30 شكوى حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو توقيفاً تعسفياً من اصل 105 شكوى ضد الأجهزة الأمنية. وفي قطاع غزة تلقت الهيئة خلال ذات الشهر 27 شكوى يدعي المواطنون من خلالها عدم صحة إجراءات التوقيف، وعدم الفصل بين السجناء، والاعتقال على خلفية سياسية من اصل 33 شكوى ضد الأجهزة الأمنية العاملة في القطاع والتابعة لوزارة الداخلية في الحكومة بغزة.

**ثالثاً : الاعتداء على الحريات الصحافية:** وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالات الاعتداء التالية على الحريات الصحافية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة:

- بتاريخ 2012/3/8 قام عدد من أفراد الشرطة بمنع الصحفي محمد زهدي المشهراوي 26 عاماً من مدينة غزة، يعمل مراسلاً صحافياً لوكالة (سكاي نيوز العربية)، من تغطية حفل زفاف جماعي نظّمته الحكومة بغزة في ملعب فلسطين بالمدينة وقامت باعتقاله، ووفق إفادة الصحفي للهيئة "أنه وأثناء تواجده مع عدد من زملائه الصحفيين في المكان لتغطية وقائع الحفل حضر إليهم أحد عناصر الأمن وطلب منهم الابتعاد عن المكان، وتم إبلاغه من قبل المسؤول الإعلامي للحفل بأن الصحفيين متواجدين في المكان المخصص لهم، إلا أنه عاد مجدداً لإبعادهم وقام بالسب على الصحفيين، فحدثت مشادة بينه وبين الصحفي المشهراوي، تم على إثرها استدعاء حوالي خمسة من عناصر الشرطة، الانضباط العسكري، والأمن والحماية، وقاموا بسحبه من المكان بالقوة وتم الاعتداء عليه بالضرب بالأيدي، وتم نقله إلى زنزانه في مجمع أنصار، بعد تهديده بإطلاق النار عليه، وبعد حوالي ربع الساعة تم إخلاء سبيله" وعلى إثر الحادث صدر في وقت لاحق بيان عن وزارة الداخلية، أفاد بأن الوزارة فتحت تحقيقاً في الحادث، ومحاسبة المسؤولين عن ذلك.

- بتاريخ 2012/3/26 قام عدد من أفراد الشرطة بمنع الصحفي محمود عماد الزعنون 20 عاماً من مدينة غزة، ويعمل مصوراً صحافياً لمركز الدوحة لحرية الإعلام، من تأدية عمله، ووفق إفادة الصحفي للهيئة "أنه وأثناء قيامه بتصوير خاص لأزمة الوقود لدى محطة الشوا للترود بالوقود، قام أفراد الشرطة بمنعه من التصوير ونقله إلى مركز شرطة الشجاعية بغزة، وتم إخلاء سبيله بعد حوالي ساعتين، بوساطة الناطق باسم الشرطة.

- بتاريخ 2012/3/28 قام عدد من المسلحين بعرقلة عمل الصحفي سالم محمد أبو سالم 42 عاماً من جباليا. ووفقاً لإفادة المذكور للهيئة فإنه وخلال تواجده للعمل على مجموع قصص صحافية في بيارا برتقال شرق مدينة غزة، مع صحافيتين أجنبيتين، سيسليا اودين، ولكسندرا ساندلز، الأولى تعمل مراسلة الإذاعة السويدية، تم اصطحابهم من قبل أفراد مسلحين إلى مقر الأمن الداخلي بغزة، وقاموا بأخذ جميع متعلقاتهم الخاصة بالعمل وهواتفهم النقالة، وبعد فصله عن الصحافيتين تم التحقيق معه حول عمله، وتم إجباره على تزويدهم بكلمة السر الخاصة ببريده الإلكتروني، وتم إخلاء سبيله مع الصحافيتين، وتم إعادة متعلقاتهم وهواتفهم، دون توجيه أي اتهام إليهم.

- بتاريخ 2012/3/25 تلقت الهيئة شكوى من المواطن الصحفي يوسف حسام الدين الشايب، أفاد فيها أنه تم احتجازه بسبب عمله الصحفي بعد كتابته مقال نشر في إحدى الصحف الأردنية. وقد قامت الهيئة بعدد من المتابعات من خلال مراسلة النيابة العامة والشرطة، وزيارته في مكان احتجازه، حيث كان يخوض لإضراباً عن الطعام، واستمر حتى الإفراج عنه بكفالة بتاريخ 2012/4/2. علماً بأن النيابة قامت بتوقيفه بناءً على شكوى من قبل وزير الخارجية وسفير فلسطين في فرنسا ونائب السفير وزوجته، كما أن محكمة الصلح قامت بتوقيفه مدة 15 يوماً وافرج عنه بالكفالة لاحقاً.

- بتاريخ 2012/3/28 تم توقيف المواطنة عصمت أحمد عبد الخالق من قبل النيابة العامة، وبتاريخ 2012/4/1 تلقت الهيئة منها شكوى أثناء زيارتها في مكان احتجازها، مركز إصلاح وتأهيل رام الله، وفقاً لإفادة المواطنة فإن توقيفها جاء نتيجة لعملها الصحفي وحرية التعبير عن الرأي وعلى خلفية كتابة آراء على صفحة موقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك واقتباسات من بعض المواقع الإلكترونية. وأفادت أنها أعلنت الإضراب عن الطعام منذ تاريخ 2012/3/29، علماً أن النيابة العامة قامت بتوقيفها بعد تقديم شكوى من قبل جهاز الأمن الوقائي يتهمها فيها بتهم ذم وشتم الرئيس والتحريض وإثارة الفتنة. وبتاريخ 2012/4/4 صدر قرار عن المحكمة بالإفراج عنها بالكفالة.

**رابط: التأخير والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية في الضفة الغربية:** لوحظ خلال هذا الشهر كما في الأشهر السابقة استمرار ظاهرة عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو الالتفاف عليها أو المماطلة في تنفيذها، وتركز ذلك في الضفة الغربية بما كان بوتيرة أقل من السابق. يعتبر عدم تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية مهما كانت درجتها، مخالفة صريحة لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وتحديداً المادة 106 منه، فقد نصت تلك المادة على أنه "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتثال عن تنفيذها على أي نحو جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة".

ففي مجال محكمة العدل العليا ومحكمة الصلح ومحكمة البداية والقرارات الصادرة عنها، فقد وثقت الهيئة عدداً من الشكاوى حول صدور قرارات من المحكمة العليا، ولم تقم السلطة التنفيذية بشقيها الأمني والمدني بتنفيذ تلك القرارات

حتى لحظة إعداد هذا التقرير ومن تلك القرارات: تلقت الهيئة خلال شهر آذار شكاوى من مواطنين يدعون فيها عدم تنفيذ قرارات محاكم أو ماطلت السلطات الرسمية في تنفيذها، وكانت تلك القرارات على النحو التالي:

الرقم	الاسم	مكان التوقيف	تاريخ التوقيف	تاريخ صدور الحكم
1	سراء منير محمد رداد	الأمن الوقائي/ طولكرم	2011/9/23	بتاريخ 2012/2/28 صدر قرار عن محكمة بداية طولكرم بالإفراج عنه بكفالة ولكن القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير
2	عماد أحمد صبري عودة	الأمن الوقائي/ طولكرم	2011/10/16	بتاريخ 2012/2/27 صدر قرار عن محكمة بداية طولكرم بالإفراج عنه بكفالة ولكن القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير
3	سيد زياد أديب رداد	الأمن الوقائي/ طولكرم	2011/10/16	بتاريخ 2012/2/28 صدر قرار عن محكمة بداية طولكرم بالإفراج عنه بكفالة ولكن القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير
4	علاء الدين محمد احمد حمدان	الأمن الوقائي/ طولكرم	2011/9/14	بتاريخ 2012/3/5 صدر قرار عن محكمة بداية طولكرم بالإفراج عنه بكفالة ولكن القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير
5	أيسر عماد محمود عبده	المخابرات العامة/ نابلس	2012/2/22	بتاريخ 2012/3/18 صدر قرار عن محكمة صلح نابلس بالإفراج عنه بكفالة ولكن القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير
6	عرفات عوني عبد القادر عوض	الاستخبارات العسكرية/ نابلس	2011/11/16	بتاريخ 2012/3/19 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يقضي بالإفراج الفوري ولكن القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير

إضافة إلى ذلك فقد صدرت في فترات سابقة عدة قرارات لم تنفذ منذ فترات طويلة من قبل السلطة التنفيذية<sup>1</sup>. كما صدرت منذ فترات سابقة عشرة قرارات في الشأن الإداري، لم تقم السلطة التنفيذية بتنفيذها أيضاً\*.

<sup>1</sup> مرفق بهذا التقرير جدول بقرارات صدرت خلال الشهور السابقة ولم يتم تنفيذها من قبل الجهات الرسمية حتى تاريخ صدور هذا التقرير. الملحق رقم (1).  
\*الملحق رقم (2).

**خامساً: انتهاك الحق في التنقل والسفر:** لا تزال معاناة المواطنين في قطاع غزة قائمة بسبب استمرار قضية نفاذ الدفاتر الخاصة بجوازات السفر في محافظات غزة منذ تشرين ثاني 2008.

وحسب معلومات الهيئة التي حصلت عليها من قبل المسؤولين في وزارة الداخلية في قطاع غزة، فإن وزارة الداخلية في الضفة الغربية لا تقوم بإرسال دفاتر الجوازات لمواطني قطاع غزة، ما يتسبب في حرمانهم من حقهم في السفر والتنقل، بالإضافة إلى الحاجة الملحة للحالات الخاصة، منها الحالات المرضية التي يتم اتخاذ قرارات بعلاجها في الخارج، والطلبة الذين يدرسون خارج البلاد، إضافة إلى حاجة الآلاف ممن انتهت صلاحية جوازاتهم وحاجتها للتجديد.

- بتاريخ 2012/3/27 قام أفراد جهاز الأمن الداخلي على معبر رفح الحدودي بمنع المواطن زياد يوسف الصرفندي 50 عاماً من مدينة رفح، رئيس اللجنة الشعبية للاجئين وعضو قيادي في حركة فتح برفح، من السفر إلى مصر. ووفق إفادة المذكور للهيئة أنه ولدى تواجده داخل المعبر للسفر إلى لقاهرة لإجراء عملية جراحية، تم استدعاؤه من قبل أفراد الأمن وتم سؤاله حول عمله السياسي، وبعد انتظار حوالي الساعتين، تم إبلاغه بقرار المنع، وتم تسليمه استدعاء للمقابلة مجدداً في 2012/4/10. دون إبداء الأسباب.

- بتاريخ 2012/3/29 قام أفراد جهاز الأمن الداخلي على معبر رفح الحدودي بمنع المواطن عمر سالم أبو جراد 50 عاماً من بيت لاهيا، موظف في وزارة التخطيط والتعاون الدولي لدى السلطة الوطنية، من السفر إلى مصر. ووفق إفادة المذكور للهيئة أنه وأثناء تواجده داخل المعبر تم استدعاؤه من قبل الجهاز، تم التحقيق معه حول عمله في الوزارة وعلاقته مع الوزير نبيل شعث، ونشاطه في حركة فتح، وبعد حوالي نصف ساعة تم إبلاغه بمنعه من السفر، وتم تسليمه استدعاء للحضور مجدداً إلى مقر الجهاز في 2012/4/10 دون إبداء الأسباب.

**سادساً: انتهاك الحقوق من خلال شرط السلامة الأمنية:** تلقت الهيئة خلال شهر آذار عدداً من الشكاوى يدعي فيها مقدموها حرمانهم من بعض الحقوق استناداً لشرط السلامة الأمنية: وقد كانت تلك الشكاوى على النحو التالي:

- **شكويان** حول إنهاء تنسيب معلم بحجة عدم موافقة الجهات المختصة على تنسيبه للتعيين (السلامة الأمنية) وذلك خلافاً لإحكام قانون الخدمة المدنية لعام 1998 وتعديلاته اللاحقة.

- **أربع شكاوى** تتعلق بالتنافس النزهي في التوظيف في التربية والتعليم حيث تم استبعادهم من التعيين لأسباب سياسية أو بشكل تعسفي علماً بأنهم حاصلين على مراتب متقدمة في الامتحان والمقابلة.

**انتهى**

(ملحق رقم 1)

قائمة بقرارات صادرة عن المحاكم الفلسطينية خلال الشهور السابقة ولم يتم تنفيذها حتى تاريخ نشر هذا التقرير

الرقم	الاسم	مكان التوقيف	تاريخ التوقيف	تاريخ صدور الحكم
1.	مصعب نضال زغير	مركز تحقيق الأمن الوقائي/ الخليل	2011/11/28	بتاريخ 2012/2/23 صدر قرار عن قاضي بداية الخليل يقضي بالإفراج عنه بالكفالة النقدية وقيمتها 500 دينار ولم ينفذ القرار حتى الآن. وبتاريخ 2012/2/29 صدر قرار آخر من محكمة بداية الخليل بالإفراج عنه ولكن هذا القرار لم ينفذ كذلك حتى إعداد هذا التقرير.
2.	أحمد عبد الرحمن عبد الله محمد	مركز توقيف مخبرات نابلس	2011/2/14	بتاريخ 2011/11/3 صدر قرار عن محكمة بداية نابلس بالإفراج عنه بكفالة غير أنه لم ينفذ حتى الآن.
3.	نبيل جبر لبيب حج محمد	المخبرات العامة/ نابلس	2011/2/14	2011/11/3 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يقضي بعدم صحة إجراءات التوقيف
4.	عبد الرحمن محمد فوزي حج محمد	المخبرات العامة/ نابلس	2011/2/14	2011/11/3 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يقضي بعدم صحة إجراءات التوقيف.
5.	أنس تحسين عبد الفتاح	مركز توقيف مخبرات	2011/12/19	بتاريخ 2012/1/3 صدر



قرار عن قاضي صلح الخليل يقضي بالإفراج عنه بالكفالة العادلة ولم ينفذ القرار حتى تاريخ إعداد التقرير.		الخليل	أبو مرخية	
2010/11/14 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يقضي بعدم صحة إجراءات التوقيف	2010/9/2	مخابرات أريحا	معنم تيسير ياسين نتشة	.6
بتاريخ 2010/11/7 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عنه	2010/9/1	مركز تحقيق مخابرات أريحا	محمد بركات الأطرش	.7
بتاريخ 2010/11/7 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عنه	2010/9/3	مركز تحقيق مخابرات أريحا	محمد حسين أبو حديد	.8
بتاريخ 2010/11/28 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عنه	2010/8/31	جهاز المخابرات العامة /أريحا	عثمان محمد القواسمة	.9
بتاريخ 2011/3/17 صدر قرار عن قاضي صلح الخليل يقضي بالإفراج عنه ولم ينفذ القرار.	2011/2/23	مركز توقيف مخابرات الخليل	نضال محمود أشمر	.10
بتاريخ 2011/4/20 صدر قرار عن قاضي صلح الخليل يقضي بالإفراج عنه بالكفالة النقدية 1000 دينار ولم ينفذ القرار	2011/2/23	مركز توقيف مخابرات الخليل	ضرار احمد عمرو	.11
بتاريخ 2011/3/17 صدر قرار عن قاضي صلح الخليل يقضي بالإفراج عنه بالكفالة المالية وقيمتها 1000 دينار ولم ينفذ القرار.	2011/4/5 صدر قرار ثاني عن قاضي صلح			

الخليل يقضي بالإفراج عنه بالكفالة النقدية 1000 دينار ولم ينفذ القرار				
بتاريخ 2011/5/15 صدر قرار عن قاضي صلح حلحول يقضي بالإفراج عنه بالكفالة المالية بمبلغ 500 دينار ولم ينفذ القرار حتى الآن	2011/4/10	مركز توقيف مخابرات الخليل	طه محمد شلالدة	.12
بتاريخ 2011/5/8 صدر قرار عن قاضي صلح حلحول يقضي بالإفراج عنه بالكفالة المالية بمبلغ 500 دينار ولم ينفذ القرار حتى الآن	2011/4/2	مركز توقيف مخابرات الخليل	رأفت يوسف الشلالدة	.13
2010/12/6 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يقضي بعدم صحة إجراءات التوقيف	2007/7/22	جهاز المخابرات العامة/ رام الله	مؤيد طابع عبد الكريم بني عودة	.14
2010/3/2 تم عرضه على المحكمة العسكرية بتاريخ 2010/8/14 وتأجل النظر فيها لتاريخ 2010/9/21 وبهذا التاريخ حكم عليه بالسجن لمدة 12 عاماً من قبل المحكمة العسكرية	2009/5/9	جهاز الأمن الوقائي/ رام الله	عبد الفتاح عزام محمد الحسن	.15
بتاريخ 2010/1/18 حكم عليه بالسجن لمدة 10 سنوات من قبل المحكمة العسكرية	2009/1/26	الاستخبارات العسكرية/ نابلس	أنور خليل محمد اطميزة	.16
بتاريخ 2011/9/18 صدر قرار عن محكمة بداية الخليل يقضي برد طلب النيابة العامة بتمديد	2011/7/12	المخابرات العامة/ الخليل  علماً أنه بإجازة لغاية تاريخ 8 - 4 - 2012	فتحي ماهر خمائسة	.17

توقيفه والإفراج عنه، حيث لم يتم الإفراج عنه حتى اللحظة وهو موقوف بشكل تعسفي.				
--	--	--	--	--

## (ملحق رقم 2)

عشرة قرارات في الشأن الإداري صدرت في فترات سابقة لم يتم تنفيذها حتى الآن.

- بتاريخ 2009/4/22 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية، يفيد بإعادة قيود المواطن نور الدين صالح حماد الذي تم ترفيق قيوده وإلغاء خدماته من جهاز الشرطة بتاريخ 2007/11/1، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يتم تنفيذ القرار المشار إليه.
- بتاريخ 2009/6/24 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام في بلدة يطا بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزارة الداخلية ومخالفته للمادة 37 من قانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.
- بتاريخ 2009/6/29 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الأوقاف والشؤون الدينية القاضي بنقل الموظف محمد جمال نعمان سلهب إلى وظيفة أدنى دون موافقته وما ترتب على ذلك القرار من مساس بحقوقه الوظيفية المكتسبة من حيث الراتب والدرجة ولمخالفته لقانون الخدمة المدنية لعام 1998 وتعديلاته اللاحقة وخصوصاً ما نصت عليه المادة (58) منه فقد تقرر إلغاء القرار الطعين وشمل كافة آثاره وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم ينفذ القرار.
- بتاريخ 2009/7/8 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة جمعية بيت أمر لرعاية الأيتام في بلدة بيت أمر بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزير الداخلية ومخالفته لقانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.
- بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عماد رضوان عبد العزيز رماحة، وقيمتها 29183 شيكل حيث كان يعمل طباط العسكري، وقد انتهى شهر كانون ثاني 2012 دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.
- بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عبد الرؤوف عمر سوالي، وقيمتها 30120 شيكل حيث كان يعمل مستخدم مدني لدى الأمن الوطني، وقد انتهى شهر كانون ثاني 2012 دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

- بتاريخ 2011/5/24 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن أحمد عوض يوسف بني شمسة/ بلدية بيتا. ويشير هذا القرار إلى ضرورة إزالة منشار حجر من المنطقة السكنية التي يقطن بها المواطن المشتكى. وبمتابعة الهيئة لهذه الشكوى تبين أنه وحتى نهاية شهر حزيران 2011 لم يتم تنفيذ ذلك القرار.
- بتاريخ 2011/9/26 حصل المواطن **محمد عبد القادر إبراهيم كراجة** والذي يعمل في جهاز الأمن الوطني على قرار من محكمة العدل العليا يقضي باحتساب المدة من 2008/4/1 ولغاية 2010/7/15 ضمن مدة خدمته المقبولة للتقاعد، وأنه يستحق على تلك المدة مستحقات مالية ورتبة وترقيات وحتى تاريخه لم يتم تنفيذ القرار المذكور.
- بتاريخ 2011/11/28 صدر قرار عن محكمة الاستئناف القدس المنعقدة في رام الله في القضية الاستئنافية رقم (2011/567) يقضي بالتصديق على قرار تنفيذ إخلاء المأجور الواقع في بيت لحم شارع القدس الخليل في القضية التنفيذية رقم (2000/26) ويعود هذا العقار للمواطن هنري ميكيل بشارة يواكيم ولورنس ميكل بشارة يواكيم الا ان هذا القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.
- بتاريخ 2011/11/30 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار المجلس البلدي في بلدة أذنا القاضي بفصل المواطن **عيسى محمد إسماعيل عوض** من عمله كسكرتير للبلدية لان "القرار تم دون مصادقة وزير الحكم المحلي. وحتى تاريخه لم يتم تنفيذ القرار المذكور.